

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٦٠ لسنة ٢٠٠٥

بشأن الموافقة على اتفاق التعاون العلمي والتكنولوجي

بين حكومتي جمهورية مصر العربية وجمهورية اليونان ،

والموقع في القاهرة بتاريخ ٢٠٠٤/١١/٢٧

**رئيس الجمهورية**

بعد الاطلاع على الفقرة الأولى من المادة (١٥١) من الدستور :

**قرر :**

**(ملادة وحيدة)**

روفق على اتفاق التعاون العلمي والتكنولوجي بين حكومتي جمهورية مصر العربية وجمهورية اليونان ، والموقع في القاهرة بتاريخ ٢٠٠٤/١١/٢٧ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية في ٦ المحرم سنة ١٤٢٦هـ

**( الموافق ١٥ فبراير سنة ٢٠٠٥ م )**

**حسني مبارك**

## اتفاق

### التعاون العلمي والتكنولوجي

بين

حكومة جمهورية مصر العربية

وحكومة جمهورية اليونان

إن حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة جمهورية اليونان وال المشار إليها فيما بعد "الطرفان"

إدراكاً منها بأهمية العلم والتكنولوجيا في تنمية الاقتصاد القومي وتحسين مستوىعيشة اجتماعياً واقتصادياً.

ورغبة منها في تقوية وتنمية التعاون العلمي والتكنولوجي على أسس المساواة والنفع المتبادل.

فقد أتفقا على ما يلى :

#### (المادة الأولى)

يقوم الطرفان بدعم وتنمية التعاون في مجال العلم والتكنولوجيا طبقاً لنصوص هذا الاتفاق والتشريعات واللوائح النافذة في كل من جمهورية مصر العربية وجمهورية اليونان، وكذلك اتخاذ كافة التدابير الضرورية لتوفير أفضل الظروف المواتية لتنفيذ هذا الاتفاق.

#### (المادة الثانية)

ينفذ التعاون بصفة خاصة في الصيغ التالية :

- ١- تنفيذ مشروعات مشتركة في البحث والتطوير وتحصيم المشروعات بالإضافة إلى المشاركة في التأسيع.
- ٢- تبادل العلماء والباحثين والمتربّعين والتقنيين.

- ٣ - تنظيم المشاركة في اللقاءات العلمية والمؤتمرات والندوات والحلقات الدراسية وورش العمل والمعارض .
- ٤ - تبادل المعلومات والوثائق العلمية والتكنولوجية .
- ٥ - الاستخدام المشترك للتسهيلات المتوفرة للبحث والتطوير والمعدات العلمية .
- ٦ - أية أشكال أخرى للتعاون ذات الاهتمام المشترك .

**(المادة الثالثة)**

- ١ - من أجل تنفيذ وتعزيز ومتابعة هذا الاتفاق يتم تشكيل لجنة فنية مشتركة ، تتكون من ممثلين يقوم بتنسيقهم "الطريقان التعاقدان " .
- ٢ - وتقوم هذه اللجنة الفنية المشتركة بتحلي المهام التالية :
- (أ) تحديد مجالات التعاون على أساس المعلومات التي توفرها المؤسسات العلمية بكلتا البلدين وأخطروط العامة ذات الصلة بسياساتها القومية في مجالات العلم والتكنولوجيا .
- (ب) خلق الظروف المواتية لتنفيذ هذا الاتفاق .
- (ج) تسهيل إنجاز المشروعات المشتركة .
- (د) تبادل الخبراء النابعة من التعاون الثنائي في مجال العلم والتكنولوجيا ومراجعة المقترنات للمزيد من التطوير .
- (هـ) إعداد برامج تنفيذية دورية .
- ٣ - تجتمع اللجنة الفنية المشتركة مرة كل عامين على الأقل ، ما لم يتطرق على غير ذلك بالتبادل في جمهورية مصر العربية وجمهورية اليونان وفقاً للمعايير التي تناسب كل من الطرفين .
- ٤ - تتضع اللجنة الفنية المشتركة استخلاصات تتضمن نتائج عمل اللجنة المشتركة شاملة تقييم أنشطة التعاون في كل من الماضي والحاضر والمستقبل .
- ٥ - تعد اللجنة الفنية المشتركة قواعد الإجراءات الخاصة بها .

## (المادة الرابعة)

بتم إعداد البرامج التنفيذية المشار إليها في الفقرة الفرعية (هـ) من الفقرة (٢) من المادة الثالثة على أساس المشروعات المقدمة من المؤسسات المصرية واليونانية المعنية ، وتنص هذه البرامج التنفيذية ما يلى :

(أ) مشروعات علمية وبحثية مشتركة متفق عليها مع المؤسسات المصرية واليونانية .

(ب) المؤسسات المسئولة عن تحقيق وتنفيذ المشروعات العلمية والتكنولوجية البحثية ، وبصفة خاصة الهيئات الحكومية ، والمؤسسات العلمية ، وهيئات البحوث والتطوير وشار إليهم فيما بعد « الشركاء المتعاونون » .

(ج) طرق استخدام نتائج المشروعات العلمية والبحثية المشتركة .

(د) الموارد المالية وشروط تحويل المشروعات البحثية العلمية والتكنولوجية المشتركة وتبنيها والتوقع عليها .

(هـ) سيتم إدراج البرامج التنفيذية في البروتوكولات التي قامت اللجنة الفنية المشتركة بإقرارها والتوقع عليها .

## (المادة الخامسة)

تم تغطية تكاليف العلماء والباحثين والخبراء الفنيين في إطار الاتفاق وفق الأسس التالية ، ما لم يتفق الطرفان كتابة على خلاف ذلك :

١ - يتحمل الطرف المرسل بتكاليف السفر الدولية .

٢ - يتولى الطرف المستقبل تغطية التكاليف الخاصة بالانتقالات الداخلية والنفقات الازمة للإقامة والبدلات اليومية وفق القواعد المتبعة في كل بلد .

يهم الطرف المرسل بتوفير التأمين الصحي بما فيها الرعاية الطبية لباحثيه لدى الطرف الآخر .

**(المادة السادسة)**

يتم الإعلان عن نتائج البحوث العلمية ومشروعات البحث والتطوير أو أي معلومات أخرى منشقة من أنشطة التعاون في إطار هذا الاتفاق ، كما يتم النشر والاستغلال التجاري بموافقة كل من الشركاء المتعاونين وطبقاً للاتفاقات الدولية النافذة في البلدين والخاصة بقواعد حقوق الملكية الفكرية .

**(المادة السابعة)**

يمكن دعوة علماء وباحثين وخبراء فنيين من مؤسسات دولة ثالثة أو منظمات دولية ، بموافقة الشركاء المتعاونين ، للمشاركة في المشروعات والبرامج التي يتم تنفيذها وفقاً لهذا الاتفاق ، ويقوم الطرف الثالث أو المنظمات الدولية بتحمل تكاليف هذه المشاركة ما لم يستحق الطرفان المتعاقدان على غير ذلك كتابة .

**(المادة الثامنة)**

تعين جمهورية مصر العربية وزارة البحث العلمي وتعين جمهورية اليونان الأمانة الفنية للبحوث التكنولوجية لتولى مسؤولية تنفيذ هذا الاتفاق .

**(المادة التاسعة)**

تشم تصريحات نزاعات تتعلق بتنفسير أو تطبيق هذا الاتفاق من خلال القرارات الدبلوماسية .

**(المادة العاشرة)**

لا يؤثر هذا الاتفاق على صلاحية أو تنفيذ أية التزامات منشقة من اتفاقيات دولية أخرى ملزمة لأى من الطرفين .

**(المادة الحادية عشرة)**

١- يدخل هذا الاتفاق حيز التنفيذ اعتباراً من التاريخ الذي يخطر فيه كل طرف الآخر بأن الاتفاق وافق عليه وفقاً للإجراءات القانونية المتبعة في كل من البلدين ، ويكون تاريخ الإخطار الأخير هو تاريخ بدء نفاذ الاتفاق .

٢ - يظل هذا الاتفاق نافذاً إلى أجل غير محدود ، ما لم يقم أي من الطرفين بإخطار الطرف الآخر من خلال الفنوات الدبلوماسية بانها ، العمل به . ويكون موعد انتهاء ، العمل بهذا الاتفاق بعد مرور عام كامل من تاريخ الإخطار المذكور .

٣ - لا يؤثر إنتهاء ، العمل بهذا الاتفاق على انتهاء ، من المشروعات أو البرامج في إطار هذا الاتفاق والتي لم يتم إنجازها وقت انتهاء ، العمل بهذا الاتفاق .

حرر في القاهرة بتاريخ ٢٧/١١/٢٠٠٤ من أصلين باللغات العربية والإنجليزية واليونانية ولكل منها ذات المعجمة وفي حالة الاختلاف في التفسير يرجع للنص الإنجليزي .

عن حكومة جمهورية اليونان	عن حكومة جمهورية مصر العربية
وزير خارجية جمهورية اليونان	وزير خارجية جمهورية مصر العربية
بتروس موليفياتيس	أحمد أبو الغيط

**قرار وزير الخارجية****رقم ٧٢ لسنة ٢٠٠٥****وزير الخارجية**

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم (٦٠) الصادر بتاريخ ٢٠٠٥/٢/١٥ بشأن الموافقة على اتفاق التعاون العلمي والتكنولوجي بين حكومتي جمهورية مصر العربية وجمهورية اليونان ، الموقع في القاهرة بتاريخ ٢٠٠٤/١١/٢٧ :

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ٢٠٠٥/٢/١٥ :

**قرار****(صادرة وحيدة)**

ينشر في الجريدة الرسمية اتفاق التعاون العلمي والتكنولوجي بين حكومتي جمهورية مصر العربية وجمهورية اليونان ، الموقع في القاهرة بتاريخ ٢٠٠٤/١١/٢٧

ويعمل بهذا الاتفاق اعتباراً من ٢٠٠٥/١٠/١٩

صدر بتاريخ ٢٠٠٥/١٠/٣٠

**وزير الخارجية****أحمد أبو الغيط**